

## قوانين

### قانون رقم ٣٢

#### توسيع صلاحية

#### «هيئة التحقيق الخاصة»

المنشأة بموجب القانون رقم ٣١٨

تاريخ ٢٠/٤/٢٠٠١

المتعلق بمكافحة تبييض الأموال

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي  
نصه،

مادة وحيدة:

- يحصر ب «هيئة التحقيق الخاصة»،  
المنشأة بموجب القانون رقم ٣١٨ تاريخ  
٢٠٠١/٤/٢٠ المتعلق بمكافحة تبييض  
الأموال صلاحية تجميد ورفع السرية  
المصرفية عن الحسابات المصرفية  
وذلك تطبيقا للاتفاقات والقوانين المرعية  
الإجراء المتعلقة بمكافحة الفساد لا سيما  
إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على  
أن تعتمد بهذا الخصوص الأصول  
المنصوص عليها في القانون رقم ٣١٨  
المذكور أعلاه

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة  
الرسمية.

بعيدا في ١٦ تشرين الأول ٢٠٠٨

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: فؤاد السنيورة

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: فؤاد السنيورة

### قانون رقم ٣٤

الاجازة للحكومة الانضمام الى اتفاقية

لحماية البيئة البحرية

والمنطقة الساحلية للبحر المتوسط

وهي التعديلات التي طرأت على اتفاقية

حماية البحر المتوسط من التلوث

أقر مجلس النواب،

وينشر رئيس الجمهورية القانون التالي

نصه:

#### المادة الاولى:

اجيز للحكومة الانضمام الى اتفاقية  
لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية  
للبحر المتوسط وهي التعديلات التي  
طرأت على اتفاقية حماية البحر المتوسط  
من التلوث، الموقعة في برشلونة بتاريخ  
١٦/٢/١٩٧٦ والمرفقة ريطا.

#### المادة الثانية:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة  
الرسمية.

بعيدا في ١٦ تشرين الأول ٢٠٠٨

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: فؤاد السنيورة

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: فؤاد السنيورة